

ماذا يفعل المأموم إذا فتح على الإمام لكنه أصرّ على قراءته؟

عبدالمحسن الزامل

ماذا يفعل مأموم فتح على امامه لكن الامام اصر على قراءته لا يجوز الامام ان يصبر على الخطأ وخصوصا اذا كان في الفاتحة اذا كان في الفاتحة فانه يجب على الامام ذلك. بل وفي غير الفاتحة يجب عليه ذلك - [00:00:00](#)

ولهذا اذا اصر عليك ان ترد عليه مرة ثانية فان كان الخطأ في الفاتحة واصر مثل تجاوز اية او غلط يعني لا يجوز ان تستمر معه بل عليك ان تخرج من الصلاة - [00:00:22](#)

وكل المصلين يجب عليهم ان يخرجوا ويتركونه لا يصلون خلفه والعلماء اختلفوا في هذه الحال هل في هذه كما لو ان الامام تبين ان علمت انه محدث انت انت علمت انه محدث - [00:00:36](#)

ولم يتوضأ ناسيا يعني كنت معه انتقض وضوءه فنسي ان يتوضأ وصلى وانت دخلت معه ثم تذكرت انه لم يتوضأ عليك ان تخرج من الصلاة لانك علمت انها لا تصح صلاة انت في هذه الحالة - [00:00:51](#)

ما دمت علمت ذلك. كذلك اذا ترك هذا الركن وهو الفاتحة او شيئا منها لو ترك حرفا منها بل علما يقولون فيها اربعة عشر اربع عشرة شدة. هذا عن قول بان بسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة. او احدى عشرة على انها ليست من الفاتحة - [00:01:08](#)

يجب الاتيان بحروفها وشداتها لان الشدة قائمة مقام حرف اذا خفت صارت اذا يعني صارت حرفا فمن خففها اسقط حرفا وفي هذه الحال اذا اصر على ذلك فانك تخرج ولا تقتدي به. تقتدي به واما ان من خرج ان كانوا جماعة - [00:01:30](#)

اما ان يصلوا جماعة يتقدم به امامهم او يصلي كل واحد وحده يصلي كل واحد وحده ولا يجوز اصراره على ذلك - [00:01:55](#)